

المؤتمر العام  
الدورة العادية الخامسة عشرة  
ليما، ٢-٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

مقرّرات المؤتمر العام وقراراته، بما في ذلك إعلان ليما



## المحتويات

الصفحة	
٤	ملاحظة استهلاكية.....
٥	جدول أعمال الدورة العادية الخامسة عشرة.....
٦	المقرّرات.....
١٣	القرارات.....
	المرفق
٢٥	الوثائق المقدّمة إلى المؤتمر العام في دورته العادية الخامسة عشرة.....

## المقرّرات\*

الصفحة	البند	العنوان	رقم المقرّر
٦	٢	انتخاب الرئيس (GC.15/SR.1، الفقرات ٨-١٠).....	م ع-١٥/م-١
٦	٢	انتخاب نواب الرئيس (GC.15/SR.1، الفقرات ٨-١٠).....	م ع-١٥/م-٢
٦	٣	إقرار جدول الأعمال (GC.15/1)؛ GC.15/1/Add.1؛ GC.15/SR.2، الفقرتان ١ و ٢).....	م ع-١٥/م-٣
٦	٤	تنظيم الأعمال (GC.15/CRP.2 و GC.15/Add.1؛ GC.15/SR.3، الفقرتان ١ و ٢).....	م ع-١٥/م-٤
٦	٥	تعيين لجنة وثائق التفويض (GC.15/L.1؛ GC.15/SR.3، الفقرات ٥-٧).....	م ع-١٥/م-٥
		إدراج تركمانستان في قائمة الدول الواردة في المرفق الأوّل بالدستور (GC.15/SR.3؛ GC.15/15)،	م ع-١٥/م-٦
٧	٤	الفقرات ٨-١٠).....	م ع-١٥/م-٧
		وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر العام في دورته الخامسة عشرة (GC.15/L.1؛ GC.15/SR.7،	م ع-١٥/م-٧
٧	٥	الفقرات ١-٥).....	م ع-١٥/م-٨
٧	١٠ (هـ)	تعيين مراجع حسابات خارجي (GC.15/12؛ GC.15/SR.7؛ IDB.41/15، الفقرات ٦-٢١).....	م ع-١٥/م-٩
٧	٦ (أ)	انتخاب ستة وعشرين عضواً في مجلس التنمية الصناعية (GC.15/SR.9، الفقرات ٣-٦).....	م ع-١٥/م-١٠
٨	٦ (ب)	انتخاب سبعة وعشرين عضواً في لجنة البرنامج والميزانية (GC.15/SR.9، الفقرات ٧-٩).....	م ع-١٥/م-١١
		جدول الأنصبّة المقرّرة على الدول الأعضاء (GC.15/L.2؛ IDB.41/6/Rev.1؛ GC.15/SR.9،	م ع-١٥/م-١١
٨	١٠ (أ)	الفقرتان ١٥ و ١٦).....	م ع-١٥/م-١٢
٨	١٠ (ب)	وضع اليونيدو المالي (GC.15/11؛ GC.15/CRP.1؛ GC.15/L.2؛ GC.15/SR.9، الفقرتان ١٧ و ١٨).....	م ع-١٥/م-١٣
٩	١٠ (ب)	أرصدة الاعتمادات غير المنفّقة (GC.15/14؛ GC.15/L.2/Add.1؛ GC.15/SR.9، الفقرتان ١٩ و ٢٠) ..	

\* اعتمدت جميع المقرّرات بتوافق الآراء. وترد المناقشات المتعلقة باعتماد المقرّرات في المحاضرة الموجزة المشار إليها في هذه المحتويات.

رقم المقرر	العنوان	البند	الصفحة
م ع-١٥/م-١٤	صندوق رأس المال المتداول (GC.15/L.2؛ IDB.41/7؛ GC.15/SR.9؛ الفقرتان ٢١ و ٢٢) (ج) ١٠	٩	
م ع-١٥/م-١٥	النظام المالي (GC.15/L.2؛ IDB.41/14؛ GC.15/SR.9؛ الفقرتان ٢٣ و ٢٤) (د) ١٠	١٠	
م ع-١٥/م-١٦	البرنامج والميزانيتان، ٢٠١٤-٢٠١٥ (Add.1 و IDB.41/5؛ GC.15/L.2؛ GC.15/SR.9؛ الفقرتان ٢٥ و ٢٦)	١١	
م ع-١٥/م-١٧	الإطار البرنامجي المتوسط الأجل (GC.15/L.2؛ IDB.41/8؛ GC.15/SR.9؛ الفقرتان ٢٧ و ٢٨) ....	١١	
م ع-١٥/م-١٨	"وثيقة الإرشادات الاستراتيجية" (GC.15/L.2؛ IDB.41/24؛ GC.15/SR.9؛ الفقرتان ٢٩ و ٣٠) ....	١١	
م ع-١٥/م-١٩	شؤون العاملين، بما في ذلك لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو (IDB.41/19؛ GC.15/L.2؛ GC.15/SR.9؛ الفقرتان ٤٣ و ٤٤) .....	١١	
م ع-١٥/م-٢٠	موعد الدورة السادسة عشرة ومكان انعقادها (GC.15/L.2/Add.1؛ GC.15/SR.9؛ الفقرتان ٤٥ و ٤٦) .....	١٢	

### القرارات، بما في ذلك إعلان ليما\*\*

رقم القرار	العنوان	البند	الصفحة
م ع-١٥/ق-١	إعلان ليما: نحو تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة (GC.15/13؛ GC.15/SR.2؛ الفقرات ٣-٣٩) .....	١٤	١٣
م ع-١٥/ق-٢	اليونيدو والمفاوضات بشأن خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥ (GC.15/L.2/Add.1؛ GC.15/SR.9؛ الفقرات ٣١-٣٣) .....	١٤	١٧
م ع-١٥/ق-٣	الشراكات في سبيل تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة (GC.15/L.2؛ GC.15/SR.9؛ الفقرتان ٣٤ و ٣٥) .....	١٤	١٧
م ع-١٥/ق-٤	أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة (GC.15/5؛ GC.15/6؛ GC.15/L.2/Add.1؛ GC.15/SR.9؛ الفقرات ٣٦-٣٨) .....	١٥	١٨
م ع-١٥/ق-٥	التنمية الصناعية في البلدان المتوسطة الدخل (GC.15/9؛ GC.15/L.2/Add.1؛ GC.15/SR.9؛ الفقرتان ٣٩ و ٤٠) .....	١٧	٢١
م ع-١٥/ق-٦	إعلان ليما الوزاري لأقل البلدان نمواً (GC.15/8؛ GC.15/L.2/Add.1؛ GC.15/SR.9؛ الفقرتان ٤١ و ٤٢) .....	١٧	٢٢

\*\* اعتمدت جميع القرارات بتوافق الآراء. وترد المناقشات المتعلقة باعتماد القرارات في المحاضرة الموجزة المشار إليها في هذه المحتويات.

## ملاحظة استهلالية

- ١ - ترد في هذه الوثيقة المقررات والقرارات، بما فيها إعلان ليما، التي اعتمدها المؤتمر العام في دورته العادية الخامسة عشرة (٢٠١٣).
- ٢ - وبغية تيسير الرجوع إلى المقررات والقرارات، تتضمن قائمة المحتويات رقما مسلسلا يمكن الاستشهاد به فيما يتعلق بكل واحد من المقررات أو القرارات، كما تتضمن عنوان كل مقرر وقرار، ووثيقة (وثائق) المعلومات الأساسية ذات الصلة، وإشارة مرجعية إلى المحضر الموجز للجلسة العامة التي اعتمد فيها المقرر أو القرار، وبند جدول الأعمال ذا الصلة. والمقررات والقرارات مدرجة، قدر الإمكان، حسب ترتيب بنود جدول الأعمال.
- ٣ - وينبغي الاطلاع على هذه الوثيقة مشفوعة بالمحاضر الموجزة لجلسات المؤتمر العام، التي ترد فيها تفاصيل وقائع المؤتمر.

## جدول أعمال الدورة العادية الخامسة عشرة

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٣ - إقرار جدول الأعمال.
- ٤ - تنظيم الأعمال.
- ٥ - وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر.
- ٦ - انتخاب أعضاء الهيئتين:
- (أ) مجلس التنمية الصناعية؛
- (ب) لجنة البرنامج والميزانية.
- ٧ - تقريراً المدير العام السنويان عن أنشطة المنظمة في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢.
- ٨ - تقريراً مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورتيه العاديتين الأربعين والحادية والأربعين.
- ٩ - ملتقى مسائل التنمية الصناعية.
- ١٠ - المسائل المالية:
- (أ) جدول الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء؛
- (ب) وضع اليونيدو المالي؛
- (ج) صندوق رأس المال المتداول؛
- (د) النظام المالي؛
- (هـ) تعيين مراجع حسابات خارجي.
- ١١ - البرنامج والميزانيتان، ٢٠١٤-٢٠١٥.
- ١٢ - الإطار البرنامجي المتوسط الأجل.
- ١٣ - وثيقة النتائج التي توصل إليها الفريق العامل غير الرسمي المعني بمستقبل اليونيدو، بما في ذلك برامجها ومواردها، المعنونة "وثيقة الإرشادات الاستراتيجية".
- ١٤ - إعلان وخطة عمل ليما لعام ٢٠١٣.
- ١٥ - أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة.
- ١٦ - أنشطة اليونيدو المتعلقة بالأعمال التجارية الزراعية وبناء القدرات التجارية وخلق فرص العمل.
- ١٧ - أنشطة اليونيدو المتعلقة بإعلان وخطة عمل فيينا الوزاريين لأقل البلدان نمواً وبالتعاون مع البلدان المتوسطة الدخل.
- ١٨ - التقرير عن عمل اللجنة الدبلوماسية المتعددة الأطراف داخل اليونيدو.
- ١٩ - شؤون العاملين، بما في ذلك لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو.
- ٢٠ - المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وغيرها من المنظمات.
- ٢١ - موعد الدورة السادسة عشرة ومكان انعقادها.
- ٢٢ - اختتام الدورة.

## المقرّرات

## م ع-١٥/م-١١ انتخاب الرئيس

انتخب المؤتمر العام بالتزكية سعادة السيدة غلاديس تريفينيو تشان يان (بيرو) رئيسة للمؤتمر في دورته الخامسة عشرة.

الجلسة العامة الأولى

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

## م ع-١٥/م-٢ انتخاب نواب الرئيس

انتخب المؤتمر العام نواب رئيس المؤتمر في دورته الخامسة عشرة التالية أسماءهم: سعادة السيد كونراد ماكس شارينغر (ألمانيا)، وسعادة السيد غابرييل أغيليرا بيرالتا (غواتيمالا)، وسعادة السيد بال فارغا-كوريترار (هنغاريا)، وسعادة السيد سرود رشيد نجيب (العراق)، والسيد تسويوشي ياماموتو (اليابان)، وسعادة السيد ميخائيل أويوجي (كينيا)، وسعادة السيدة غريس تسيستي موتانديرو (زمبابوي).

الجلسة العامة الأولى

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

## م ع-١٥/م-٣ إقرار جدول الأعمال

أقرّ المؤتمر العام جدول أعمال دورته الخامسة عشرة بصيغته الواردة في الوثيقة GC.15/1.

الجلسة العامة الثانية

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

## م ع-١٥/م-٤ تنظيم الأعمال

إنّ المؤتمر العام:

(أ) قرّر تناول البنود من ٧ إلى ٢١ من جدول الأعمال في شكل مناقشة عامة في جلساته العامة؛

(ب) قرّر أيضا أن ينشئ، وفقا للمادة ٤٤ من نظامه الداخلي، لجنة رئيسية برئاسة سعادة السيد جيمس برينان (أيرلندا)، يجوز أن يمثّل فيها كلُّ عضو مشارك في المؤتمر؛

(ج) قرّر كذلك أن يحيل البنود من ٧ إلى ٢١ إلى اللجنة الرئيسية لإجراء مناقشة أكثر تركيزا بشأنها، بهدف إعداد مشاريع مقرّرات وقرارات تتفق عليها الآراء لعرضها على المؤتمر بكامل هيئته، وطلب إلى رئيس اللجنة الرئيسية أن يقدّم إلى المؤتمر في يوم ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وفقا للمقرّر م ع-١٥/م-٣، تقريرا خطيا عن أعمال تلك اللجنة.

الجلسة العامة الثالثة

٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

## م ع-١٥/م-٥ تعيين لجنة وثائق التفويض

عيّن المؤتمر العام الدول الأعضاء التالية أسماءها للعمل في لجنة وثائق التفويض: الاتحاد الروسي، ألمانيا، جمهورية تنزانيا المتحدة، الصين، غابون، فرنسا، كازاخستان، كولومبيا، المكسيك.

الجلسة العامة الثالثة

٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

م ع-١٥/م-٦ إدراج تركمانستان في قائمة الدول  
الواردة في المرفق الأول بالدستور

قرّر المؤتمر العام إدراج تركمانستان في قائمة الدول  
الواردة في المرفق الأول بالدستور.

الجلسة العامة الثالثة

٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

م ع-١٥/م-٧ وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر العام  
في دورته الخامسة عشرة

إنّ المؤتمر العام:

(أ) وقد نظر في تقرير لجنة وثائق التفويض  
والتوصيات الواردة فيه؛

(ب) أقرّ تقرير لجنة وثائق التفويض.

الجلسة العامة السابعة

٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

م ع-١٥/م-٨ تعيين مراجع حسابات خارجي

قرّر المؤتمر العام تعيين المراجع العام للحسابات في  
ألمانيا مراجعاً خارجياً لحسابات اليونيدو لفترة سنتين، اعتباراً  
من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦،  
وفقاً للاختصاصات المنصوص عليها في نظام اليونيدو المالي.

الجلسة العامة السابعة

٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

م ع-١٥/م-٩ انتخاب ستة وعشرين عضواً  
في مجلس التنمية الصناعية

عملاً بالمادة ٩-١ من الدستور، انتخب المؤتمر العام  
الدول الست والعشرين التالية لعضوية مجلس التنمية الصناعية  
لمدة تنتهي عند اختتام دورة المؤتمر العام العادية السابعة  
عشرة في سنة ٢٠١٧:

(أ) ثمانية عشر عضواً من الدول المدرجة في  
القائمتين ألف وجيم من المرفق الأول بالدستور: الأرجنتين،  
الأردن، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، بوركينافاسو،  
بيرو، تونس، الجزائر، الجمهورية العربية السورية،  
زمبابوي، غواتيمالا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية -  
البوليفارية)، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، ناميبيا، الهند؛

(ب) ستة أعضاء من الدول المدرجة في القائمة  
باء من المرفق الأول بالدستور: إسبانيا، أيرلندا، تركيا،  
سويسرا، النمسا، اليونان، مع بقاء مقعد شاغراً؛

(ج) عضوين من الدول المدرجة في القائمة دال  
من المرفق الأول بالدستور: الاتحاد الروسي ورومانيا.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

ونتيجةً لذلك، يتألف مجلس التنمية الصناعية من الدول  
الاثنتين والخمسين التالية: الاتحاد الروسي،\*\* الأرجنتين،\*\*  
الأردن،\*\* إسبانيا،\*\* إكوادور،\* ألمانيا،\* إيران (جمهورية -

\* من الدول الخمس والعشرين التي تنتهي مدة عضويتها عند اختتام  
دورة المؤتمر العام العادية السادسة عشرة في سنة ٢٠١٥ (المقرّر  
م ع-١٤/م-١٠ المؤرّخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١).

\*\* من الدول الست والعشرين التي تنتهي مدة عضويتها عند اختتام  
دورة المؤتمر العام العادية السابعة عشرة في سنة ٢٠١٧ (المقرّر  
م ع-١٥/م-٩ المؤرّخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣).

\*\*\* تنتهي مدة عضويتها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

## م ع-١٥/م-١١ جدول الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء

إنَّ المؤتمر العام:

(أ) أحاط علماً بالوثيقة IDB.41/6/Rev.1؛

(ب) أحاط علماً أيضاً بمقرّر المجلس م ت ص-

٤١/م-٩؛

(ج) قرّر أن يضع جدول أنصبة مقرّرة للفترة

المالية ٢٠١٤-٢٠١٥، يستند إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٣٨/٦٧، مُعدّلاً وفقاً للعضوية في اليونيدو، على أن تُقرّر أنصبة الدول الأعضاء الجديدة عن السنة التي تصبح فيها أعضاء استناداً إلى جدول الأنصبة المقرّرة للأمم المتحدة، بحسب انطباقه على اليونيدو.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

## م ع-١٥/م-١٢ وضع اليونيدو المالي

إنَّ المؤتمر العام:

(أ) أحاط علماً بالمعلومات المقدّمة في الوثيقة

GC.15/11؛

(ب) حثّ الدول الأعضاء والدول السابقة

العضوية التي لم تُسدّد بعداً اشتراكها المقرّرة، بما في ذلك السُّلف إلى صندوق رأس المال المتداول ومتأخّرات السنوات السابقة، على سدادها دون إبطاء؛

(ج) طلب إلى المدير العام أن يواصل جهوده

واتصالاته مع الدول الأعضاء والدول السابقة العضوية من أجل تحصيل المتأخّرات؛

الإسلامية)،\*\* أيرلندا،\*\* إيطاليا،\* باكستان،\*\* البرازيل،\* بلجيكا،\* بوركينا فاسو،\*\* بولندا،\* بيرو،\*\* تايلند،\* تركيا،\*\* تونس،\*\* الجزائر،\*\* الجمهورية التشيكية،\* الجمهورية العربية السورية،\*\* جمهورية كوريا،\* جنوب أفريقيا،\* رومانيا،\*\* زمبابوي،\*\* سري لانكا،\* السودان،\* السويد،\* سويسرا،\*\* الصين،\* غانا،\* غواتيمالا،\*\* فرنسا،\*\*\* الفلبين،\*\* فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)،\*\* فنلندا،\* الكامرون،\*\* كوبا،\*\* كوت ديفوار،\*\* كوستاريكا،\* الكويت،\* ليسوتو،\* مصر،\* المكسيك،\* ناميبيا،\*\* النرويج،\* النمسا،\*\* نيجيريا،\* الهند،\*\* هنغاريا،\* اليابان،\* اليونان.\*\* وظلّ أحد مقاعد القائمة باء شاغراً.\*\*

## م ع-١٥/م-١٠ انتخاب سبعة وعشرين عضواً في لجنة البرنامج والميزانية

عملاً بالمادة ١٠-١ من الدستور، انتخب المؤتمر

العام الدول الأعضاء السبع والعشرين التالية لعضوية لجنة البرنامج والميزانية لمدة تنتهي عند اختتام دورة المؤتمر العام العادية السادسة عشرة في سنة ٢٠١٥:

(أ) خمسة عشر عضواً من الدول المدرجة في

القائمتين ألف و جيم من المرفق الأول بالدستور: إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البرازيل، توغو، جمهورية كوريا، سيراليون، الصين، الكامرون، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كينيا، المكسيك، نيجيريا، الهند؛

(ب) تسعة أعضاء من الدول المدرجة في القائمة

باء من المرفق الأول بالدستور: إسبانيا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، تركيا، سويسرا، فنلندا، النمسا، اليابان؛

(ج) ثلاثة أعضاء من الدول المدرجة في القائمة دال

من المرفق الأول بالدستور: الاتحاد الروسي، أوكرانيا، بولندا.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣



العضو التي تنازل طواعية عن حصتها من الأرصدة غير المنفقة تخصيص المبلغ الذي تنازل عنه لذلك الغرض؛

(ز) قرّر أيضاً أن يبقى إجمالي المبلغ المستخدم للاحتفاظ بجزء المكاتب محصوراً بمقدار أرصدة الاعتمادات غير المنفقة المستحقة للدول الأعضاء في عام ٢٠١٤، والمتبقية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، والتي تنازلت عنها الدول الأعضاء طواعية لذلك الغرض، وأن يُدار هذا المبلغ بواسطة حساب خاص ينشأ لذلك الغرض؛

(ح) شجّع الدول الأعضاء على النظر في التنازل طواعية عن حصصها في أرصدة الاعتمادات غير المنفقة من أجل تدعيم برامج اليونيدو و/أو على تمويل تكاليف الاحتفاظ بجزء المكاتب المذكور آنفاً؛

(ط) طلب إلى المدير العام أن يقدم إلى المجلس في دورتيه الثانية والأربعين والثالثة والأربعين، عن طريق لجنة البرنامج والميزانية، تقريراً عن تنفيذ هذا المقرر.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

#### م ع-١٥/م-١٤ صندوق رأس المال المتداول

إنّ المؤتمر العام:

(أ) أحاط علماً بمقرر المجلس م ت ص-٤١/

م-١٠؛

(ب) قرّر أن يظلّ مستوى صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ عند مستوى ٣٠ ٤٢٣ ٠٣٠ يورو، وأن تظلّ الأغراض المأذون بأن تُستخدم لها أموال الصندوق أثناء الفترة المذكورة على ما كانت عليه في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، أي على النحو المنصوص عليه في الفقرة (ب) من مقرر المؤتمر العام م ع-٢/م-٢٧؛

(د) طلب أيضاً إلى المدير العام أن يمضي في جهوده الرامية إلى ضمان مداومة الدول الأعضاء الحالية على دعمها للمنظمة.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

#### م ع-١٥/م-١٣ أرصدة الاعتمادات غير المنفقة

إنّ المؤتمر العام:

(أ) أحاط علماً بتعميم الوثيقة GC.15/14؛

(ب) أكد على ضرورة التقيّد الصارم بأحكام نظام اليونيدو المالي؛

(ج) استذكر مقرر مجلس التنمية الصناعية المعنون "البرنامج والميزانيتان، ٢٠١٤-٢٠١٥" (م ت ص-٤١/م-١٢) وأنّ الدول الأعضاء قد وافقت على التخلي عن حيز مكاتب لخفض تكاليف التشغيل بمبلغ مقداره ١ ٢٨٠ ٠٠٠ يورو (IDB.41/5/Add.1)؛

(د) أقرّ بطلب المدير العام لليونيدو الاحتفاظ بجزء المكاتب المذكور من أجل تعزيز عمليات المنظمة؛

(هـ) استذكر أنّه، وفقاً لأحكام نظام اليونيدو المالي، ينبغي أن تعاد أرصدة الاعتمادات غير المنفقة إلى الدول الأعضاء؛

(و) قرّر، كإجراء استثنائي، ودون أن يؤسّس سابقة لأعمال المنظمة في المستقبل، أن يُخصّص من أرصدة الاعتمادات غير المنفقة المستحقة للدول الأعضاء في عام ٢٠١٤، والمتبقية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، والتي تنازلت عنها الدول طواعية للمنظمة، مبلغ لا يتجاوز ١ ٢٨٠ ٠٠٠ يورو لاستخدامه من أجل الاحتفاظ بجزء المكاتب في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، إذا قرّرت الدولة

ويرسلها إلى المجلس عن طريق لجنة البرنامج والميزانية وفقاً للتوجيهات التي يصدرها المؤتمر. وتفحص لجنة البرنامج والميزانية البيانات المالية وتقارير مراجعة الحسابات وتقديم توصياتها إلى المجلس الذي يحيلها إلى المؤتمر مع ما يراه مناسباً من تعليقات.

م ع-١٥/م-١٦ البرنامج والميزانيتان، ٢٠١٤-٢٠١٥

إن المؤتمر العام:

(أ) أحاط علماً بمقرر مجلس التنمية الصناعية م ت ص-٤١/م-١٢، الذي اعتمد المجلس بموجبه برنامج وميزانيتي فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، بالصيغة الواردة في الوثيقتين IDB.41/5 و Add.1، وطلب إلى المدير العام أن يزود الدول الأعضاء بانتظام بمعلومات عن تنفيذه وأن يقدم تقريراً عن تنفيذه إلى المجلس في دورتيه الثانية والأربعين والثالثة والأربعين من خلال لجنة البرنامج والميزانية؛

(ب) وافق على تقديرات النفقات الإجمالية للميزانية العادية البالغ مجموعها ١٣ ٢٥١ ١٤٧ يورو والمزمع تمويلها من الاشتراكات المقررة بمقدار ١٣ ٥١٣ ٧٤٣ يورو ومن الإيرادات الأخرى بمقدار ٥٠٠ ٣٥٧ يورو؛

(ج) وافق أيضاً على تقديرات النفقات الإجمالية البالغ مجموعها ٤٠٠ ٨١٩ ٣٢ يورو لأغراض الميزانية التشغيلية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ والمزمع تمويلها من التبرعات بمقدار ٦٠٠ ٧٦٥ ٣٢ يورو ومن الإيرادات الأخرى بمقدار ٨٠٠ ٥٣ يورو وفق المنصوص عليه في النظام المالي.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(ج) حثّ الدول الأعضاء على أن تدفع في أقرب وقت ممكن اشتراكاتها المقررة المستحقة، بغية التقليل إلى أدنى حدّ من الحاجة إلى سحب مبالغ من صندوق رأس المال المتداول لمواجهة النواقص في تسديد الاشتراكات المقررة.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

م ع-١٥/م-١٥ النظام المالي

إن المؤتمر العام:

(أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة IDB.41/14، بما في ذلك التعديل المقترح إدخاله على النظام المالي، والذي اعتُبر ضرورياً للتقيّد بالجدول الزمني للدورات العادية لأجهزة تقرير السياسات؛

(ب) أحاط علماً أيضاً بتوصية مجلس التنمية الصناعية في المقرر م ت ص-٤١/م-١١؛

(ج) قرّر اعتماد التعديل على نظام اليونيدو المالي بصيغته الواردة في مرفق هذا المقرر.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

المرفق

تعديل لنظام اليونيدو المالي

المادة الحادية عشرة-

المراجعة الخارجية للحسابات

تقديم التقارير

البند ١١-١٠: يُنجز مراجع الحسابات الخارجي تقاريره والبيانات المالية المراجعة في موعد أقصاه يوم ٢٠ نيسان/أبريل،

## م ع-١٥/م-١٧ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل

إن المؤتمر العام:

(أ) أحاط علماً بمقرر المجلس م ت ص-٤١/

م-١٣؛

(ب) استذكر مقرره م ع-١٤/م-١٨ المتعلق بمواءمة الإطار البرنامجي المتوسط الأجل مع الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

(ج) استذكر أيضاً قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، الذي اعتمد بموجبه الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسات الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

(د) قرّر أن يظل الإطار البرنامجي المتوسط الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ سارياً حتى انتهاء فترة ميزانية سنتي ٢٠١٤-٢٠١٥، ريثما يُنظر في تطبيق أحكام قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ على الوكالات المتخصصة؛

(هـ) طلب إلى المدير العام أن يقدم كل أربع سنوات إلى المجلس في السنة الثانية من فترة السنتين، عن طريق لجنة البرنامج والميزانية، اعتباراً من عام ٢٠١٥، مشروع إطار برنامجي متوسط الأجل مدته أربع سنوات، مع مراعاة إعلان لима: نحو تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة؛

(و) طلب أيضاً إلى المدير العام أن يراعي، عند تقديم مشروع الإطار البرنامجي، توصيات آخر استعراض شامل لسياسة الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية والتوصيات الواردة في وثيقة النتائج التي توصل إليها الفريق

العامل غير الرسمي المعني بمستقبل اليونيدو، بما في ذلك برامجها ومواردها، والمعنونة "وثيقة الإرشادات الاستراتيجية".

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

## م ع-١٥/م-١٨ "وثيقة الإرشادات الاستراتيجية"

إن المؤتمر العام:

(أ) رحّب بوثيقة النتائج التي توصل إليها الفريق العامل غير الرسمي المعني بمستقبل اليونيدو، بما في ذلك برامجها ومواردها، والمعنونة "وثيقة الإرشادات الاستراتيجية" (IDB.41/24)؛

(ب) استذكر مقرّر المجلس م ت ص-٤١/م-١٤ وطلب إلى المدير العام اعتبار "وثيقة الإرشادات الاستراتيجية" مساهمةً جوهريةً لصوغ وتنفيذ الأطر البرنامجية المتوسطة الأجل والبرامج والميزانيات وسائر البرامج التنفيذية لليونيدو؛

(ج) أيد التوصيات المتعلقة بمعايير الإدارة الواردة في "وثيقة الإرشادات الاستراتيجية"، وطلب إلى المدير العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذها.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

## م ع-١٥/م-١٩ شؤون العاملين، بما في ذلك لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو

إن المؤتمر العام:

(أ) أحاط علماً بمقرر المجلس م ت ص-٤١/

م-١٥؛

(د) أذن لمجلس التنمية الصناعية بأن يشرع في انتخابات لشغل أي من المناصب السالفة الذكر قد يصبح شاغراً قبل أن يعقد المؤتمر العام دورته السادسة عشرة.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

### م ع-١٥/م-٢٠ موعده الدورة السادسة عشرة ومكان انعقادها

قرّر المؤتمر العام أن تُعقد دورته السادسة عشرة في فيينا من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(ب) قرّر الموافقة، وفقاً للمادة ١٣-٢ من النظام الأساسي للموظفين، على تعديل المادة ١٠-٢ من ذلك النظام، الذي يتقرر بمقتضاه أن تكون سنّ الخامسة والستين هي السنّ الإلزامية لانتهاء خدمة الموظفين المعيّنين في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ أو بعد ذلك التاريخ؛

(ج) قرّر انتخاب المرشّحين التالية أسماءهم عضوين وعضوين مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥:

العضوان: السيدة سافيتري بانابوكي (سري لانكا)

السيد بيرلويديجي كولابنتو (إيطاليا)

العضوان المناوبان: السيد أعمر شماخ (الجزائر)

السيد سيرجيو ألويس غارسيا هوفر (المكسيك)؛

## القرارات، بما في ذلك إعلان ليما

### م ع-١٥/ق-١ إعلان ليما: نحو تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة

ذلك أن الصناعة تزيد في الإنتاجية وفي إيجاد فرص العمل وتدرُّ الدخل، ممَّا يساهم في القضاء على الفقر والتوجُّه إلى تحقيق الأهداف الإنمائية الأخرى، كما يساهم في إتاحة الفرص للإدماج الاجتماعي الشامل، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات وتميئة فرص عمل لائق للشباب. كما أن تنمية الصناعة تدفع باتجاه زيادة القيمة المضافة وتعزِّز تطبيق العلوم والتكنولوجيا والابتكارات، مما يشجِّع على المزيد من الاستثمار في تطوير المهارات والتعليم، ومن ثمَّ يوفرُّ الموارد اللازمة لتحقيق أهداف التنمية الشاملة للجميع والمستدامة الأوسع نطاقاً.

٣- ومنذ عام ١٩٧٥، أدت التطورات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتكنولوجية، وما صاحبها من تغييرات هيكلية في التجارة العالمية، إلى إحداث ثورة في حياة الكثير من الناس وسبل عيشهم. ومع ذلك ظلَّت بلدان في مراحل مختلفة من التنمية تواجه تحديات هيكلية خطيرة تتمثل أهمها في القضاء على الفقر. وتشمل تلك التحديات أيضاً انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها، والبطالة وضعف قدرة الفقراء على الحصول على الموارد المالية والفرص الاقتصادية، وتراجع التصنيع، واستنفاد الموارد الطبيعية، وتعاضم مخاطر التدهور البيئي وتغيُّر المناخ.

٤- وقد قدِّمت الأهداف الإنمائية للألفية رؤيةً مشتركة، وأسهمت في إحراز تقدُّم مرموق. كما قُطعت أشواط كبيرة وجوهرية نحو تحقيق العديد من الأهداف التي لطالما ساهمت اليونيدو فيها بنجاح. وتحتاج البلدان النامية التي تخلَّفت كثيراً عن الركب إلى أن نوليها اهتمامنا ونقدِّم إليها دعماً على نحو عاجل جداً. ونحن ندرك أن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ ينبغي لها أن تعزِّز التزام المجتمع

اعتمد المؤتمر العام في دورته الخامسة عشرة المعقودة في ليما، بيرو، إعلان ليما: نحو تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة، بصيغته الواردة في مُرفق هذا القرار. وقد شهد اعتماد هذا الإعلان الأمين العام للأمم المتحدة، السيد بان كي مون، وفخامة رئيس جمهورية بيرو، السيد أولانتا هومالا تاسو.

الجلسة العامة الثانية

٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

### المرفق

١- نحن، رؤساء الدول والحكومات والوزراء والممثلين، المجتمعين في الدورة الخامسة عشرة للمؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) المنعقدة في ليما، بيرو، نسلِّم بأنَّ القضاء على الفقر لا يزال ضرورة الضرورية. ولا يمكن بلوغ ذلك الهدف إلا من خلال تحقيق نمو اقتصادي وصناعي قوي وشامل للجميع ومستدام ومرن، ومن خلال التكامل الفعَّال بين أبعاد التنمية المستدامة، الاقتصادية منها والاجتماعية والبيئية.

٢- لقد صمدت المبادئ الأساسية لإعلان ليما بشأن التنمية والتعاون في الميدان الصناعي، الذي اعتُمد في عام ١٩٧٥،<sup>(١)</sup> أمام اختبار الزمن: فالتصنيع هو محرِّك التنمية.

(١) اعتمد المؤتمر العام الثاني لليونيدو، المعقود في ليما، بيرو، في ١٢-٢٦ آذار/مارس ١٩٧٥، في جلسته العامة الختامية، إعلان ليما بشأن التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي.

والاجتماعية والبيئية - على نحو متوازن، فإننا نعتقد بأن التدابير الفعّالة لتحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة ينبغي أن تشمل تعزيز القدرات الإنتاجية بطريقة تدعم التحوّل الهيكلي للاقتصاد؛ وتشجّع على النمو الاقتصادي، وعلى إيجاد فرص عمل لائق؛ وتعزّز الإنتاجية وتطوير التكنولوجيا ونقلها واستيعابها، وفقاً لشروط متفق عليها، وتعزّز البنى التحتية والابتكار التكنولوجي؛ وتدفع مسار التجارة والتنمية قُدمًا، وخصوصاً في قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة والصناعات الصغرى، وغيرها من الأشكال الجديدة من الكيانات القائمة على المجتمعات المحلية؛ وتشجّع على استخدام الموارد الطبيعية وخدمات النظام الإيكولوجي التي تقدّمها وعلى إدارتها وحمايتها على نحو مستدام؛ وتدعم أنشطة البحث والتطوير ذات الصلة بذلك.

٨- ونرحّب بالوثيقة الختامية الصادرة عن الفريق العامل غير الرسمي المعني بمستقبل اليونيدو، بما في ذلك برامجها ومواردها، والمعنونة "وثيقة الإرشادات الاستراتيجية"<sup>(٥)</sup>.

٩- ونشدّد على أهمية التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة كأساس للنمو الاقتصادي المستدام، ونشجّع، مع احترامنا للعمليات التي أرسّتها الجمعية العامة للأمم المتحدة، على إيلاء هذه المسألة ما تستحقُّ من الاهتمام عند وضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

١٠- ونرحّب في هذا الصدد بمشاركة اليونيدو بنشاط في العملية الجارية لوضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وفقاً للوثيقة الختامية الصادرة عن المناسبة الخاصة التي نُظّمت في عام ٢٠١٣ بشأن الأهداف الإنمائية للألفية.

الدولي بالقضاء على الفقر، بوسائل منها التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة، وأن تؤكّد أنّ القضاء على الفقر هو ضرورة الضرورية، وهو ما أعيد التأكيد عليه في الوثيقة الختامية للمناسبة الخاصة التي عُقدت بشأن الأهداف الإنمائية للألفية في عام ٢٠١٣،<sup>(١)</sup> وفي وثائق أخرى ذات صلة صدرت عن الأمم المتحدة. ونعترف مع التقدير بما تمخّض عن الوثيقة الختامية<sup>(٣)</sup> لمؤتمر ريو+٢٠ من مهام عمليات هي الآن قيد الإنجاز. وفي هذا السياق، اكتسبت التنمية الصناعية اعترافاً متزايداً باعتبارها محركاً هاماً للنمو الاقتصادي.

٥- ونحن نستذكر التزامنا بالأهداف الإنمائية للألفية، ونرحّب بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة<sup>(٤)</sup> البدء في مفاوضات حكومية دولية في مستهل دورتها التاسعة والستين، تفضي إلى اعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وفي الوقت نفسه نوكّد من جديد أهمية تعزيز حقوق الإنسان والحكم الرشيد وسيادة القانون وتحقيق الشفافية والمساءلة على جميع المستويات.

٦- ومن ثمّ، فإننا نعمّق التزامنا بالعمل صوب تحقيق تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة، كما نوكّد من جديد على الولاية الفريدة المسندة إلى اليونيدو بشأن دعم بلداننا في تحقيق هذا الهدف.

٧- وفي حين يجري العمل على الدمج المتكامل بين جميع الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة - الاقتصادية منها

(2) الوثيقة الختامية للمناسبة الخاصة المعقودة في سياق متابعة الجهود المبذولة صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (A/68/L.4\*).

(3) الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"، A/RES/66/288.

(4) الوثيقة A/68/L.4\*، الفقرة ٢٠.

(5) الوثيقة IDB.41/24.

العملية المنحى والخدمات الاستشارية بشأن السياسات، والمعايير والامثال، ودورها الخاص بتنظيم المناسبات الجامعة. وبهذا المغزى، فإن ما ينبغي لليونيدو أن تنفذه من أنشطة أساسية وتعاون تقني إنما يتمثل في هذا السياق في بناء القدرات الصناعية وتحسين نوعيتها.

١٥- وعملاً بروح التعاون، يُعدُّ تعزيزُ الشراكات والشبكات القائمة، وإقامة شراكات وشبكات جديدة على كل من المستوى العالمي والإقليمي ودون الإقليمي، ومشاركة جميع الأطراف المعنية مشاركةً كاملة في المسار نحو تحقيق تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة، عناصر أساسية في التغلب على تحديات التنمية السائدة وتحقيق الازدهار. وينبغي أن تشمل تلك الشراكات، ضمن من تشملهم، الحكومات والمنظمات الدولية وممثلي القطاعين العام والخاص والمؤسسات المالية والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني. ومع بقاء التعاون بين بلدان الشمال والجنوب الركيزة الجوهرية في الشراكة العالمية من أجل التنمية، ينبغي أن تشمل تلك الشراكات أيضاً على الوفاء بالالتزامات الخاصة بالأهداف الإنمائية للألفية. وهناك أشكال أخرى من التعاون ومنها مثلاً التعاون بين بلدان الجنوب، والتعاون الثلاثي والمتعدّد الأطراف، وبرامج تعاون أخرى، تؤدّي دوراً أساسياً أيضاً في تحقيق هذا الهدف المنشود.

١٦- ولا يزال التعاون الدولي من أجل التنمية الصناعية وسيلة رئيسية لجني فوائد التنمية الصناعية. وقد مهّد إعلان ليما الذي اعتمد في عام ١٩٧٥ الطريق لبروز نظام عالمي منسق البنية للتشاور بين الأوساط الصناعية والأمم وفيما بينها. ونحن نعتقد أن الوقت قد حان لتعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية الصناعية، وهو تعاون ينبغي أن يركز على الاستثمار الأجنبي المباشر، ونقل المعرفة والتكنولوجيا، وإنشاء الآليات المالية المناسبة، وبناء شراكات جديدة تقوم

١١- ونسأل بتنوع سبل تحقيق التنمية المستدامة، ونستذكر في هذا الصدد أن كل بلد تقع على عاتقه المسؤولية الرئيسية عن نميته، وله الحق في تحديد مسارات التنمية الخاصة به والاستراتيجيات المناسبة له.

١٢- ونحن نكلّف اليونيدو مهمة مساعدة الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، على بلوغ مستويات معززة من التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة، وذلك من أجل تحقيق أهداف عدّة ومنها توسيع وتنويع القيمة المضافة الصناعية، وتعزيز القدرات الداخلية في مجال تنظيم المشاريع ومجال التكنولوجيا، اللازمة للتنمية المستدامة والمنافسة، وتحسين مستوى المساواة وسبل الحصول على وظائف لائقة في قطاع الصناعة، والحد من التأثير على البيئة، وذلك استناداً إلى مبادئ ريو.<sup>(٦)</sup>

١٣- وإننا نهيّب باليونيدو أن تزيد من دعمها للجهود التي تبذلها البلدان من أجل تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة. كما نطلب من المدير العام تقديم تقارير منتظمة إلى المؤتمر العام عن المساعدة التي تقدّمها اليونيدو إلى الدول الأعضاء بغية بلوغ مستويات معززة من التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة، وعن تأثيرها التنموي.

١٤- ونعتقد بأن المنظمة لها دور معيّن بوصفها الجهة المحورية المنسقة للتعاون الدولي على تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة، ضمن منظومة الأمم المتحدة، وينبغي لها أن تواصل إدراج الخدمات ذات الصلة بالصناعة ضمن ما تقدّمه، وذلك لكي يتسنى للمنظمة تقديم الدعم الكامل في جميع مراحل سلسلة القيمة. وهذا يتطلب تعزيز جميع وظائفها في مجالات التعاون التقني، وخدمات البحوث

(6) إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، A/CONF.151/26 (المجلد الأول).

٢٠- ونرحّب في هذا السياق بتفاعل المنظمة مع المنظمات الدولية والمؤسسات المالية ذات الصلة بغية عرض أهداف اليونيدو في المفاوضات المتعدّدة الأطراف وأخذها في الاعتبار في سياق الأنشطة التي تنفّذها تلك المنظمات.

٢١- وينبغي لليونيدو، بغية التصديّ للتحديات الراهنة التي تواجهها الدول الأعضاء فيها، أن تقوم بدور ميسّر عالمي للمعرفة والمشورة بشأن السياسات والاستراتيجيات الهادفة إلى تحقيق تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة؛ وينبغي لها أن تركز على الأولويات المواضيعية الثلاث التي تحظى فيها بمزية نسبية وخريرة، وهي: بناء القدرات الإنتاجية، وبناء القدرات التجارية، والإنتاج المستدام وكفاءة استخدام الموارد الصناعية.

٢٢- وينبغي للمنظمة أن تسعى إلى تقديم مجموعة كاملة من خدماتها الإنمائية المتنوعة وفقاً للاحتياجات المتباينة لدى الدول الأعضاء، دعماً لأولوياتها واستراتيجياتها الصناعية الوطنية، وبموجب الحاجة إلى استجابات مناسبة. وينبغي مواصلة إيلاء اهتمام خاص لأقل البلدان نمواً وذلك بالنظر إلى ما تواجهه تلك البلدان من تحديات واحتياجات إنمائية فريدة من نوعها. كما ينبغي مواصلة النظر في إيلاء الاهتمام الواجب للبلدان التي تمرُّ بمراحل مختلفة من التنمية، بما في ذلك البلدان المتوسطة الدخل والبلدان التي تمرُّ اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، ضمن غيرها من البلدان.

٢٣- ونحن ندرك الدور الخاص الذي تضطلع به المنظمة في ضمان إحراز تقدّم صوب بلوغ هدف التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة. ولذلك ينبغي للمنظمة أن تعزز الحوار وإقامة الشراكات مع الجهات المعنية العديدة، بغية رصد التقدّم المحرز صوب بلوغ هدف التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة وتعزيز هذا التقدّم.

على قاعدة واسعة من أصحاب المصلحة المتعددين، ووفقاً لشروط متفق عليها.

١٧- ونؤكد من جديد التزامنا باليونيدو بصفتها منظمة ذات ولاية فريدة، ضمن منظومة الأمم المتحدة، فيما يتعلق بتعزيز التنمية الصناعية وتنشيطها وتسريعها، وتقديم الخدمات لصالح الدول الأعضاء فيها والمجتمع العالمي من خلال التعاون على كل من المستوى العالمي والإقليمي والوطني، وكذلك على مستوى القطاعات؛ ونعترف بالمساهمة الحاسمة التي تقدّمها المنظمة من أجل تحقيق التنمية الصناعية.

١٨- ونعتقد بأن النهج التي اعتمدها المنظمة يجب أن يُعاد النظر فيها دورياً من أجل ضمان أن تبقى متوافقة مع الأطر المتفق عليها ضمن منظومة الأمم المتحدة بأكملها، وأن تصدّي بفعالية للتحديات الجديدة الناشئة التي تواجهها التنمية. ولبلوغ هذه الغاية، تحتاج المنظمة إلى آليات رصد وتقييم أقوى وأكثر توجُّهاً نحو تحقيق النتائج، كما تحتاج إلى أشكال إبلاغ محسّنة تكون أنسب لاحتياجات الدول الأعضاء.

١٩- ونحن مقتنعون بأنّ التعاون التقني هو وظيفة أساسية من وظائف اليونيدو التنفيذية، كما نسلم بضرورة تعزيز الوظائف التكميلية الأخرى التي تساويها في الأهمية، مثل وظيفة تنظيم المناسبات الجامعة وعقد الشراكات، والوظائف المعيارية والأنشطة القياسية ذات الصلة، فضلاً عن إسداء المشورة في مجال السياسات (والتي يُنظر إليها بأنها مساعدة تُقدّم إلى الدول الأعضاء في تنفيذ القواعد والمعايير)، وكذلك ضرورة تنفيذ هذه الوظائف من خلال مشاريع وبرامج. وينبغي أن تُوجّه قوة اليونيدو المحفلية نحو تنفيذ أنشطة التعاون التقني على نحو أفضل. وندعو اليونيدو إلى تعزيز نهجها القائم على تحقيق النتائج، مع تحسين الشفافية وإبراز أوضح لمبدأ القيمة مقابل المال.



على أهمية التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة كأساس للنمو الاقتصادي المستدام، ويشجّع، مع احترامه للعمليات التي أرستها الجمعية العامة للأمم المتحدة، على إيلاء هذه المسألة ما تستحقّه من الاهتمام عند وضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،

وإذ يحيط علماً بمشاركة اليونيدو بنشاط في العملية الجارية لوضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، بالعمل مع الأمين العام للأمم المتحدة، بغية المساهمة على النحو المناسب فيما تجرّبه الدول الأعضاء من مداوات متعلقة باعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،

١- يطلب إلى المدير العام أن يستمر في إطلاع الدول الأعضاء دورياً على معلومات بشأن مشاركة اليونيدو في العملية الجارية لوضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وبشأن التنسيق بينها وبين الأمين العام في سياق هذه العملية؛

٢- يطلب أيضاً إلى المدير العام أن يقدّم إلى مجلس التنمية الصناعية في دورته الثانية والأربعين تقريراً بشأن هذه المسألة.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

### م ع-١٥/ق-٣ الشراكات في سبيل تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة

إنّ المؤتمر العام،

إذ يستذكر المادة ١٩ من الدستور ومقرّره م ع-١/م-٤١ المؤرّخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ والمعنون "مبادئ توجيهية لعلاقة اليونيدو مع المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية وسائر المنظمات"،

٢٤- وإننا لنهيب بجميع الدول الأعضاء أن تضمن التمويل الكافي لليونيدو بوسائل عدّة ومنها سداد الاشتراكات المقرّرة في الميزانية العادية بكاملها وفي حينها، وتقديم التبرّعات للتعاون التقني والخدمات الدعم في إطار كل أولوية من الأولويات المواضيعية ذات القضايا الجامعة لقطاعات متعدّدة، وذلك من أجل تمكين المنظمة من تنفيذ كامل نسق أنشطتها الأساسية والتنفيذية، مع مراعاة مطالب الدول الأعضاء.

اعتُمد في الدورة الخامسة عشرة للمؤتمر العام

لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

ليما، بيرو، ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

### م ع-١٥/ق-٢ اليونيدو والمفاوضات بشأن خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥

إنّ المؤتمر العام:

إذ يستذكر قرار الجمعية العامة ٦/٦٨ المؤرّخ ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ بشأن الوثيقة الختامية للمناسبة الخاصة المعقودة في سياق متابعة الجهود المبذولة صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ يرحّب بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة البدء في مفاوضات حكومية دولية في مستهل دورتها التاسعة والستين، تفضي إلى اعتماد خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥،

وإذ يحيط علماً بالمناقشات التي يجريها الفريق العامل المفتوح المعني بإعداد أهداف التنمية المستدامة،

وإذ يرحّب أيضاً باعتماد إعلان ليما: نحو تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة (GC.15/13)، الذي يشدّد

(ب) أن يشجّع الشراكات الموجودة والجديدة مع مؤسسات التنمية الدولية والقطاعات العام والخاص لزيادة وقع التعاون التقني في سبيل الترويج للتنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة؛

(ج) أن يعزّز التعاون مع الشراكات الإقليمية وعبر الإقليمية، التي ينخرط فيها جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، في سبيل ترويج التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة، والتغلب على التحديات الإنمائية السائدة للتوصل إلى نمو اقتصادي مستدام في البلدان النامية، بوسائل منها دعم تنمية الطاقة المستدامة والتكنولوجيات التي تساعد على الاقتصاد في الطاقة في البلدان النامية. ويجوز أن تشمل تلك الشراكات، في جملة أمور، الحكومات، والمنظمات الدولية، وممثلي القطاعات العام والخاص، والمؤسسات المالية، والوسط الأكاديمي والمجتمع المدني، وأن تغطي التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والمتعدد الأطراف الذي يشتمل على برامج محددة، منها مثلاً برنامج شراكة الجسر الأخضر وبرنامج الصناعة الخضراء؛

(د) أن يكفل تنفيذ أي شراكة تعقد بموجب هذا القرار وفقاً للإطار القانوني للمنظمة.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

### م ع-١٥/ق-٤ أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة

إن المؤتمر العام:

إذ يضع في اعتباره أهمية إحراز تقدّم من أجل بلوغ هدف التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة دعماً للنمو الاقتصادي والقضاء على الفقر على نحو مستدام،

وإذ يستذكر أيضاً قرار الجمعية العامة ١٧٥/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ بشأن التعاون في ميدان التنمية الصناعية والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عُقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، وعنوانها "المستقبل الذي ننبو إليه"، اللذين سلّما بالدور الهام للشراكة ورحباً بالمبادرات الإقليمية وعبر الإقليمية في سبيل التنمية المستدامة،

وإذ يشدّد على أهمية اليونيدو باعتبارها محفلاً عالمياً لإشاعة الاتجاهات العالمية والإقليمية في ميدان الاستراتيجيات الصناعية وتجارب التصنيع الناجحة والممارسات الفضلى فيما بين الخبراء ومقرّري السياسات على الصعيدين العالمي والإقليمي،

وإذ يأخذ في اعتباره أنّ الشراكات يمكن أن تكون أداة فعالة للتنمية الصناعية وأن تصلح كهياكل عمل مشترك يتسنى فيها التّهل من الموارد التكميلية (الدراية والتكنولوجيا والمهارات والتمويل والمعدات) والموازنة بين المصالح المختلفة،

وإذ يسلم بأنّ الشراكات بشأن التنمية المستدامة، التي ينخرط فيها كل أصحاب المصلحة ذوي الصلة، من شأنها أن تعين البلدان على أن تتعلم من بعضها البعض كيف تستبين السياسات الملائمة للتنمية المستدامة، بما فيها سياسات الاقتصاد الأخضر والتشبيك وتبادل الخبرات على جميع المستويات،

يطلب إلى المدير العام:

(أ) أن يواصل بناء الشراكات وتمتين القائم منها مع مؤسسات الأمم المتحدة، وكذا مع سائر أصحاب المصلحة، بما في ذلك القطاع الخاص، في سبيل تحقيق وترويج التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة بزيادة الاتساق داخل منظومة الأمم المتحدة؛

وإذ يقرُّ بميزة المنظمة في تنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف المتصلة بالصناعة ودورها في تدعيم التنمية الصناعية الأنظف والأكثر استدامة بترويج كفاءة استخدام الطاقة في العمليات التصنيعية ومساعدة البلدان النامية والتي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في مضممار الطاقة المتجددة لأغراض التطبيق الصناعي والإنتاج،

وإذ يحيط علماً بالأنشطة التي تضطلع بها اليونيدو لترويج إدارة الطاقة في الصناعة باعتماد معايير بشأن نظم إدارة الطاقة، مثل معيار آيزو ٥٠٠٠١،

وإذ يحيط علماً أيضاً بالأنشطة التي تضطلع بها اليونيدو لتطوير مبادرة الصناعة الخضراء باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة،

وإذ يستذكر حصيلة المؤتمر الرفيع المستوى للبلدان المتوسطة الدخل المعقود في سان خوسيه، كوستاريكا (GC.15/9)، التي اعترفت فيها ببرنامج الصناعة الخضراء كوسيلة للنهوض بالتنمية المستدامة من خلال عمليات أصحاب المصلحة المتعددين ولتوفير أداة فعالة لتعزيز التعاون الصناعي الدولي،

وإذ يحيط علماً بنتائج منتدى فيينا الثالث للطاقة، المعقود في فيينا من ٢٨ إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣،

وإذ يحيط علماً أيضاً بنتائج الاجتماعات المعنية بالصناعة الخضراء في مؤتمرات الصناعة الخضراء المعقودة في مانيلا (٢٠٠٩) وطوكيو (٢٠١١) وغوانغجو (٢٠١٣)،

وإذ يستذكر التزام اليونيدو بتطوير برنامجها للإنتاج الأنظف والمتّسم بكفاءة استخدام الموارد، وإقامة مشاريع المنظمة لإدارة المياه وتعزيز المساعدة المقدمة إلى البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات المارة بمرحلة انتقالية في الاستعداد لتنفيذ خططها الوطنية في إطار اتفاقية ستوكهولم وكذا لزيادة

وإذ يسلمُّ بضرورة المراعاة المناسبة للالتزام العالمي بالعمل على تحقيق التنمية الصناعية في إطار التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،

وإذ يستذكر بيان الرؤية الاستراتيجية الطويلة الأمد لليونيدو، بصيغته المعتمدة في القرار م ع-١١/ق-٤،

وإذ يستذكر أيضاً قرار المؤتمر العام م ع-٨/ق-٢ بشأن مرفق البيئة العالمية وأنشطة التعاون التقني وقراره م ع-١٠/ق-٥ بشأن دور اليونيدو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ يحيط علماً بالمعلومات الواردة في تقرير المدير العام عن أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة (GC.15/5 و GC.15/6)،

وإذ يسلمُّ بأن استدامة التنمية تستوجب السعي في الوقت نفسه إلى تحقيق النمو الاقتصادي الشامل للجميع والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة،

وإذ يسلمُّ أيضاً بأن الإدماج الاجتماعي ملائم لخلق فرص أفضل من أجل إيجاد العمل اللائق وتحسين ظروف المعيشة للمجموعات المهمّشة، ذلك أن مشاريع التعاون التقني المتعلقة بالطاقة والبيئة كفيلة أيضاً بأن تولد فرص العمل وتحسّن الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والظروف المعيشية،

وإذ يسلمُّ كذلك بالميزة النسبية لليونيدو بوصفها وكالة الأمم المتحدة المتخصصة التي تمتلك الخبرة الفنية في الإدارة البيئية الصناعية، وكفاءة استخدام الطاقة فيما يتصل بالصناعة، والحصول على الطاقة المتجددة لأغراض إنتاجية، وترويج الابتكار التكنولوجي النظيف والاستدامة البيئية في العمليات التصنيعية،

ميادين كفاءة استخدام الطاقة في العمليات الصناعية والطاقات المتجددة لأغراض التطبيقات والاستخدامات الصناعية ولا سيما في البلدان النامية، وذلك وفقاً للاحتياجات والأولويات الوطنية؛

(ج) أن ينشئ آليات تعاون مناسبة، بما في ذلك إقامة شراكات جديدة وإبرام اتفاقات جديدة بشأن تنفيذ المشاريع والمبادرات، مع سائر المنظمات الدولية والإقليمية في مجال البيئة والطاقة، وذلك على الصعيد العالمي والإقليمي و/أو الوطني حسب الاقتضاء، للاستناد إلى أوجه التكامل وإحداث التضافر وتجنّب الازدواج؛

(د) أن يستمر في تطوير برنامج الصناعة الخضراء ويعزز كفاءته في بناء شراكات عالمية بين الحكومات الوطنية، والقطاع الإنتاجي والوسط الأكاديمي، ابتغاء الترويج للاستخدام الأكفأ للموارد في العمليات التصنيعية؛

(هـ) أن يعزّز تنفيذ برنامج اليونيدو للإنتاج الأنظف والمتّسم بكفاءة استخدام الموارد، مع استطلاع أوجه التآزر الممكنة مع المبادرات الإقليمية القائمة، مثل مبادرة "استخدام الموارد بكفاءة في أوروبا"، وأن يوسّع في هذا الشأن نطاق عضوية مراكز الشبكة العالمية للإنتاج الأنظف والمتّسم بكفاءة استخدام الموارد؛

(و) أن يواصل الترويج لبرنامج اليونيدو بشأن نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً ويضع مشاريع جديدة يوسّع بها نطاق منهجية هذا البرنامج لتشمل سائر المواقع الساخنة" بيئياً مع مراعاة البرامج الإقليمية المماثلة، ومنها برنامج "سويتش" التابع للاتحاد الأوروبي والمتعلق بتعزيز واعتماد أنماط إنتاجية واستهلاكية مستدامة؛

(ز) أن يعزّز دور مكاتب ترويج الاستثمار والتكنولوجيا، والمراكز الوطنية للإنتاج الأنظف، ومراكز

عدد مشاريعها في نطاق بروتوكول مونتريال وعدد البلدان المستفيدة (م-ع-١٤/ق-٤ وم ت ص-٤٠/م-٧)،

وإذ يسلم، في هذا الصدد، بمساهمة اليونيدو التي تعمل بالشراكة مع شقيقتها وكالات منظومة الأمم المتحدة، والقطاع الخاص والمجتمع المدني، لتكوين القدرات البشرية والمؤسسية في البلدان النامية والبلدان التي تمرُّ اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على تنفيذ مشاريع صناعية في مجال البيئة والطاقة، مثل المراكز الوطنية للإنتاج الأنظف، والشبكة العالمية للإنتاج الأنظف والمتّسم بكفاءة استخدام الموارد المنشأة حديثاً، ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، وكذا برنامج الصناعة الخضراء المشترك بين اليونيدو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة،

وإذ يستذكر الشراكة الناجحة بين اليونيدو والمركز الإقليمي للطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والتوقيع في الآونة الأخيرة على مذكرة تفاهم من أجل إنشاء مركز إقليمي إضافي للطاقة المتجددة جنباً إلى جنب مع جماعة شرق أفريقيا،

يطلب إلى المدير العام:

(أ) أن يعزّز تنفيذ وكفاءة برامج اليونيدو التي يشترك في تمويلها مرفق البيئة العالمية والصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال والجهات المانحة الثنائية والمبادرات المتعدّدة المانحين في مجالات الطاقة والبيئة المتصلة بالصناعة، بالتّباع نهج قائم على النتائج وإيلاء اهتمام خاص للأثر الإنمائي الميداني الذي تخلفه هذه البرامج، بما في ذلك أنشطة بناء القدرات اللازمة للتحوّل إلى أنماط إنتاج أكثر استدامة؛

(ب) أن يشجّع نقل الدراية، ونقل التكنولوجيا وفقاً لشروط متّفق عليها، بما يشمل القدرات التصنيعية في

## م ع-١٥/ق-٥ التنمية الصناعية في البلدان المتوسطة الدخل

إن المؤتمر العام،

إذ يحيط علماً بأن عدداً كبيراً من الدول الأعضاء في اليونيدو البالغ عددها ١٧٢ دولة عضواً هي بلدان متوسطة الدخل،

وإذ يرحب باعتماد إعلان ليما: نحو تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بالمؤتمر الرفيع المستوى للبلدان المتوسطة الدخل، المعقود في سان خوسيه، كوستاريكا، في الفترة من ١٢ إلى ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣، وإعلان سان خوسيه الصادر عنه، والمعنون "التحديات التي تواجه التنمية المستدامة والتعاون الدولي في البلدان المتوسطة الدخل: دور الشبكات في تحقيق الرخاء"، الوارد في المقرر م ت ص-٤١/م-٤،

وإذ يشدد على المساهمة الكبيرة للبلدان المتوسطة الدخل في جهود التنمية العالمية، ويعترف بالتزايد المطرد في الأهمية التي يكتسبها التعاون الصناعي الدولي وتكوين المعارف وتبادلها وإسداء المشورة في مجال السياسات الصناعية، وكذلك الشراكات التي يتعدّد فيها أصحاب المصلحة، في تلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان المتوسطة الدخل،

١- يدعو المدير العام إلى الارتقاء بأنشطة اليونيدو الخاصة بالتعاون الصناعي الدولي مع البلدان المتوسطة الدخل؛

التعاون فيما بين بلدان الجنوب، ويعزّز ويوسّع شبكة مراكز الطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة، بغية تشجيع وتيسير سبل حصول البلدان النامية والتي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على التكنولوجيات المتطورة المناسبة في ميدان الطاقة واستدامة العمليات الصناعية بيئياً؛

(ح) أن يعزّز حافظة مشاريع اليونيدو الموجودة بشأن التدبير الإنتاجي والمستدام للنفايات، وخصوصاً النفايات الإلكترونية والكهربائية ويمضي قدماً بالمشاريع القائمة والمستجدة بهدف استحداث مراكز صناعية إيكولوجية في الاقتصادات النامية والناهضة؛

(ط) أن يعزّز أيضاً دور اليونيدو في ترويج وتعميم المعايير الدولية لإدارة الطاقة والممارسات الفضلى من حيث كفاءة الاستخدام الصناعي للطاقة؛

(ي) أن يظل يتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وشركائه على بدء تشغيل مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، وفقاً للقرارات المتخذة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، بغية إمداد البلدان النامية الأطراف بالمساعدة التقنية الراقية من أجل تطوير التكنولوجيات المناخية ونقلها؛

(ك) أن يواصل مشاركة اليونيدو في شراكة مشروع "غلوبل ميركوري"؛

(ل) أن يرفع تقريراً إلى مجلس التنمية الصناعية، في دورته الثانية والأربعين، عن التطورات المتعلقة بتنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

١- يدعو المدير العام إلى أن يأخذ في اعتباره على وجه الخصوص الأحكام المتعلقة بتحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في أقل البلدان نمواً، ويقدم دعم اليونيدو من أجل تنفيذ برنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للعدد ٢٠١١-٢٠٢٠ (A/CONF.219/3/Rev.1)، على النحو المبين في الإعلان الذي اعتمده الوزراء في ليمّا في الأول من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣؛

٢- يدعو جميع الشركاء الإنمائيين إلى أن يكفلوا تقديم التمويل الكافي لليونيدو من أجل تعزيز التنفيذ الكامل لاستراتيجيتها العملية في سبيل تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في أقل البلدان نمواً؛

٣- يطلب إلى المدير العام أن يقدم إليه، في دورته السادسة عشرة، تقريراً عن أنشطة اليونيدو ذات الصلة.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

### المرفق

#### الإعلان الوزاري

"من برنامج عمل اسطنبول إلى العالم الذي نريده  
في عام ٢٠١٥ وما بعده:  
تنفيذ استراتيجية اليونيدو العملية الخاصة بأقل  
البلدان نمواً"  
ليما، ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

-----

نحن وزراء الصناعة ورؤساء الوفود المشاركين في مؤتمر اليونيدو الوزاري الخامس لأقل البلدان نمواً:

٢- يدعو اليونيدو، دون المساس بأولوياتها العامة وولايتها، إلى مواصلة العمل عن كثب مع البلدان المتوسطة الدخل والإسهام في ما يلي:

(أ) زيادة تعزيز دور تلك البلدان ومصالحها في التنمية الصناعية والشاملة للجميع والمستدامة العالمية والمحلية؛

(ب) الاستمرار في تعزيز مشاركة تلك البلدان في العمليات ذات الصلة بصياغة إطار التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وأهداف التنمية المستدامة؛

(ج) تيسير التحوير مع الآليات الدولية الحكومية ذات الصلة والسماح للبلدان المتوسطة الدخل بتقديم مدخلات في جميع العمليات ذات الصلة؛

٣- يطلب إلى المدير العام أن يرفع إلى مجلس التنمية الصناعية، في دورته الثانية والأربعين، تقريراً عن أنشطة اليونيدو ذات الصلة.

الجلسة العامة التاسعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

م ع-١٥/ق-٦ إعلان ليمّا الوزاري لأقل البلدان نمواً

إن المؤتمر العام:

إذ يحيط علماً بالمؤتمر الوزاري لأقل البلدان نمواً، المعقود في ليمّا يومي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣،

وإذ يحيط علماً أيضاً بإعلان ليمّا الوزاري لأقل البلدان نمواً، الذي اعتمده المؤتمر الوزاري والوارد في المرفق بهذا القرار،

الإثباتية للألفية، وتمكين هذه البلدان من الخروج من فئة أقل البلدان نمواً،

وإذ ندرك الإمكانيات المنقطعة النظير التي تنطوي عليها التنمية الشاملة للجميع والمستدامة لإضافة القيمة على الموارد المحلية وخلق فرص العمل الكريم وتوليد الدخل والثروة وتعزيز المرونة الاقتصادية والارتقاء بالمعارف والمهارات وحفز الابتكار والإنتاجية والتوصل إلى الحد من الفقر على نحو مستدام،

وإذ نعرب عن دعمنا الكامل للجهود التي تبذلها أقل البلدان نمواً لتحقيق نمو مستدام ومنصف وشامل للجميع،

وإذ نحيط علماً بالاستنتاجات والتوصيات الواردة في التقرير المرحلي عن برنامج عمل اسطنبول، والإنجازات الرئيسية لليونيدو لصالح أقل البلدان نمواً بعد انقضاء سنتين على تنفيذ استراتيجيتها العملية الخاصة بأقل البلدان نمواً،

وإذ نحيط علماً أيضاً بالأعمال التي يضطلع بها مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية في تيسير التنفيذ المنسق لبرنامج عمل اسطنبول وأعمال أجهزة الأمم المتحدة المعنية في هذا المجال، وفي السهر على اتساق أعمال المتابعة والرصد ذات الصلة،

نعلن ما يلي:

١- نشدد على أن القضاء على الفقر لا يزال ضرورة الضرورات بالنسبة لأقل البلدان نمواً ونلاحظ أنه لا يمكن تحقيق النمو الشامل للجميع ما لم تأخذ أقل البلدان نمواً بتغييرات نظمية وهيكلية وما لم تحصل على الدعم الدولي اللازم؛

وقد اجتمعنا في ليماء، بيرو، يومي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بغية تقديم إرشادات استراتيجية بشأن التنفيذ الفعال والحسن التوقيت لاستراتيجية اليونيدو العملية الخاصة بأقل البلدان نمواً للفترة ٢٠١٢-٢٠٢٠،

وإذ نسترشد بميثاق الأمم المتحدة وبالمبادئ الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية وبرنامج عمل اسطنبول وبعترافهما بالمسؤولية المشتركة عن صون كرامة الإنسانية جمعاء وتوفير مستوى معيشي لائق لجميع البشر،

وإذ نؤكد أهمية نتائج جميع ما عقده الأمم المتحدة من مؤتمرات واجتماعات قمة رئيسية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية وما يتصل بذلك من ميادين، ومن بينها إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، ومن هذه المؤتمرات مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، والمؤتمرات الوزارية الأربعة السابقة لأقل البلدان نمواً التي عقدها اليونيدو ومكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية،

وإذ نستذكر إعلان وبرنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠ اللذين اعتمدا خلال مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، وأقرهما الجمعية العامة في قرارها ٦٥/٢٨٠ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، وأهابت فيه بجميع أصحاب المصلحة المعنيين أن يلتزموا بتنفيذ برنامج العمل،

وإذ نؤكد مجدداً الهدف العام لبرنامج عمل اسطنبول المتمثل في تذليل التحديات الهيكلية التي تواجهها أقل البلدان نمواً من أجل القضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف

الاقتصادي المستدام، ونشجّع على إيلاء هذه المسألة العناية المناسبة في سياق إعداد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

٨- نسلّم بأهمية تنويع الإنتاج الصناعي وزيادته وإزالة القيود المفروضة على صعيد العرض من أجل تحقيق النمو والتنمية في أقل البلدان نمواً. ويتّسم بأهمية بالغة أيضاً في هذا المجال توافر الموارد على النحو المتفق عليه دولياً، إلى جانب نقل التكنولوجيا وبناء القدرات الإنتاجية، ولا سيّما إمكانية وصول صادرات أقل البلدان نمواً إلى أسواق البلدان المتقدّمة النمو؛

٩- نكرّر، لهذه الغايات، التزامنا بتحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في أقل البلدان نمواً، ونهيب بجميع الشركاء أن يكفلوا تقديم التمويل الكافي لليونيديو من أجل تعزيز التنفيذ الكامل لاستراتيجيتها العملية في سبيل تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في أقل البلدان نمواً.

اعتمد في ليما، بيرو، في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

[التوقيع]

سعادة السيد ليمي تايفو

الوزير المعاون في وزارة العدل وشؤون المحاكم في ساموا

مقرّر المؤتمر الوزاري لعام ٢٠١٣

٢- نجدد التزامنا بتحويل اقتصادات أقل البلدان نمواً تحويلاً هيكلياً بغية تحقيق التنمية المستدامة وخلق فرص العمل، وذلك بدعم من الشركاء الإنمائيين وبالتعاون والتشارك معهم؛

٣- نشدّد على ضرورة مواصلة تمكين وتعزيز الشراكة العالمية من أجل أقل البلدان نمواً لتخطّي التحديات الهيكلية التي تواجهها هذه البلدان، وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، وتمكين نصف عدد البلدان المدرجة في فئة أقل البلدان نمواً من الوفاء بمعايير الخروج من هذه الفئة بحلول عام ٢٠٢٠، ولهذه الغاية، نهيب بالبلدان المانحة أن تفي بالتزاماتها بتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية إلى أقل البلدان نمواً؛

٤- نسلّم بأهمية الدور الذي تضطلع به الاقتصادات الناهضة والالتزام الذي تبديه من خلال التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي لتتجهل بتنفيذ استراتيجية اليونيديو العملية دعماً لأقل البلدان نمواً؛

٥- نشدّد على أهمية مراعاة المنظور الجنساني بغية تعزيز التنمية في أقل البلدان نمواً، ونسلّم بأن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وأهداف برنامج عمل اسطنبول والخطط الاقتصادية والإنمائية الوطنية يتطلّب المسارعة إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛

٦- نوّكّد مجدداً أنّ خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ ينبغي أن تدمج على نحو متوازن الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، أي البعد الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، ونشدّد على أنّه لا يمكن القضاء على الفقر إلاّ من خلال تحقيق نمو اقتصادي قوي وشامل للجميع ومستدام ومرن؛

٧- نشدّد على أهمية التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة كأساس لتعزيز القدرة الإنتاجية والنمو



## الوثائق المقدمة إلى المؤتمر العام في دورته العادية الخامسة عشرة

العنوان	بند جدول الأعمال	الرمز
جدول الأعمال المؤقت	٣	GC.15/1
جدول الأعمال المؤقت المشروح	٣	GC.15/1/Add.1
تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الأربعين (٢٠-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢)	٨	GC.15/2
تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الحادية والأربعين (٢٤-٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣)	٨	GC.15/3
ملتقى مسائل التنمية الصناعية. ورقة مناقشة من الأمانة	٩	GC.15/4
أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة. تقرير من المدير العام	١٥	GC.15/5
أنشطة اليونيدو في مجال البيئة. تقرير من المدير العام	١٥	GC.15/6
أنشطة اليونيدو المتعلقة بالأعمال التجارية الزراعية والتجارة وخلق فرص العمل. تقرير من المدير العام	١٦	GC.15/7
أنشطة اليونيدو الداعمة لأقل البلدان نمواً. تقرير من المدير العام	١٧	GC.15/8
أنشطة اليونيدو في مجال التعاون مع البلدان المتوسطة الدخل. تقرير من المدير العام	١٧	GC.15/9
المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وغيرها من المنظمات. مذكرة من المدير العام	٢٠	GC.15/10
وضع اليونيدو المالي. تقرير من المدير العام	١٠ (ب)	GC.15/11
الترشيحات لتعيين مراجع حسابات خارجي. تقرير من المدير العام	١٠ (هـ)	GC.15/12
إعلان ليما: نحو تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة. مقلّم من رئيس مجلس التنمية الصناعية، سعادة السيد أنطونيو غارسيا ريفيا (بيرو)	١٤	GC.15/13
أرصدة الاعتمادات غير المنفقة. تقرير من المدير العام	١٠ (ب)	GC.15/14
قوائم الدول المدرجة في المرفق الأول بدستور اليونيدو. مذكرة من الأمانة	٤	GC.15/15
تقرير اللجنة الرئيسية. مقلّم من رئيس اللجنة الرئيسية سعادة السيد جيمس برينان (أيرلندا)	-	GC.15/16

\*\*\*\*\*

العنوان	بند جدول الأعمال	الرمز
وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر. تقرير لجنة وثائق التفويض	٥	GC.15/L.1
مشاريع مقرّرات مقدّمة من رئيس اللجنة الرئيسية نيابة عنها	١٠ (أ)، ١٠ (ب)، ١٠ (ج)، ١٠ (د)، ١١، ١٢، ١٣، ١٥، ١٩	GC.15/L.2
مشاريع مقرّرات وقرارات مقدّمة من رئيس اللجنة الرئيسية نيابة عنها. إضافة	١٠ (ب)، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ٢١	GC.15/L.2/Add.1
*****		
Status of assessed contributions. Note by the Secretariat	١٠ (ب)	GC.15/CRP.1
تقرير عن نتائج المشاورات غير الرسمية بين البعثات الدائمة في فيينا تحضيراً للمؤتمر العام. مقدّم من رئيس مجلس التنمية الصناعية، معالي السيد أنطونيو غارسيا ريفيا (بيرو)	٤	GC.15/CRP.2
Ministerial declaration on the Industrial Development of Latin America and the Caribbean		GC.15/CRP.3
Multilateral Diplomatic Committee. Report by the Chair (H.E. Mr. Jan Petersen, Norway)	١٨	GC.15/CRP.4
*****		
Information for participants	-	GC.15/INF/1
Information for participants. Corrigendum	-	GC.15/INF/1/Corr.1
Information for participants. Corrigendum	-	GC.15/INF/1/Corr.2
Provisional list of participants	-	GC.15/INF/2
List of participants	-	GC.15/INF/2/Rev.1
List of documents	٣	GC.15/INF/3
مقرّرات المؤتمر العام وقراراته، بما في ذلك إعلان ليما	-	GC.15/INF/4

\*\*\*\*\*

العنوان	بند جدول الأعمال	الرمز
تقرير اليونيدو السنوي ٢٠١١ (وهو يشمل تقرير أداء البرنامج)	٧	IDB.40/2
تقرير اليونيدو السنوي ٢٠١٢ (وهو يشمل تقرير أداء البرنامج)	٧	IDB.41/2
البرنامج والميزانيتان، ٢٠١٤-٢٠١٥. مقترحات المدير العام	١١	IDB.41/5
البرنامج والميزانيتان، ٢٠١٤-٢٠١٥. مقترحات المدير العام المنقحة. إضافة	١١	IDB.41/5/Add.1
جدول الأنصبة المقررة للفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥. مذكرة منقحة من الأمانة	١٠ (أ)	IDB.41/6/Rev.1
صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. مقترحات من المدير العام	١٠ (ج)	IDB.41/7
مقترح من المدير العام بشأن الإطار البرنامجي المتوسط الأجل	١١	IDB.41/8
نظام اليونيدو المالي. مذكرة من الأمانة	١٠ (د)	IDB.41/14
الترشيحات لتعيين مراجع حسابات خارجي. تقرير من المدير العام	١٠ (هـ)	IDB.41/15
شؤون العاملين. تقرير من المدير العام	١٩	IDB.41/19
الفريق العامل غير الرسمي المعني بمستقبل اليونيدو، بما في ذلك برامجها ومواردها. التقرير النهائي من الرئيسين المشاركين (سعادة السيدة أ.ت. دنغو بينافيديس، كوستاريكا، والسيد أ. غروف، سويسرا)	١٣	IDB.41/24